



قرار مجلس المفوضية رقم (203) لسنة 2026

بشأن اعتماد النتائج النهائية لانتخاب النقابة العامة لنقابة أصحاب مهن البصریات

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011 ميلادية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013 بشأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- قرار مكتب رئاسة مجلس النواب رقم (02) لسنة 2024 بشأن تعديل وإضافة بعض الأحكام لقراره رقم (29) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية للقانون رقم (3) لسنة 2023.
- قرار مجلس المفوضية رقم (10) لسنة 2024 بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية لانتخاب النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار لجنة اعتماد النقابات والاتحادات والروابط المهنية بمكتب رئاسة مجلس النواب رقم (14) لسنة 2026 بقيد وتسجيل نظام أساسي مع إذن مزاولة للنقابة العامة لأصحاب مهن البصریات.
- قرار مجلس المفوضية رقم (125) لسنة 2026 بشأن اعتماد لائحة الإجراءات الخاصة بانتخاب النقابة العامة لأصحاب مهن البصریات.
- كتاب السيد مدير إدارة انتخاب النقابات بشأن إحالة النتائج النهائية لانتخاب النقابة العامة لنقابة لأصحاب مهن البصریات.
- ما جاء بمحضر اجتماع مجلس المفوضية (السادس والعشرون) لسنة 2026م المنعقد في 23 سبتمبر.

قَرَّرَ:

مادة (1)

تُعتمد النتائج الأولية لانتخاب النقابة العامة لنقابة لأصحاب مهن البصریات على النحو التالي :

قائمة (الإصلاح) عن مقاعد النقابة العامة والتي تضم كل من:

رت	اسم المرشح	الصفة
1	ناجي مصباح بن سلامة	الرئيس
2	نبيل صائح محمد سبيطة	عضواً
3	معز الدين محمد محمود الشريف	عضواً
4	هشام محمد صائح سبيطة	عضواً

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المكلفين التقيد والتفويض كل حسب اختصاصه، ويُنشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 23 سبتمبر 2026م